

Distr.: General  
31 March 2020  
Arabic  
Original: English

## اجتماع الدول الأطراف



## الاجتماع الثلاثون

نيويورك، 15-19 حزيران/يونيه 2020

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت\*

النظر في المسائل الإدارية والمتعلقة  
بميزانية المحكمة الدولية لقانون البحار

## تعيين مراجع حسابات للسنوات المالية 2021-2024

## مقدم من المحكمة

1 - عملا بالبند 1-12 من النظام المالي للمحكمة الدولية لقانون البحار:

يعين اجتماع الدول الأطراف مراجعا للحسابات، يمكن أن يكون شركة لمراجعي الحسابات معترفا بها دوليا، أو مراجعا عاما للحسابات، أو أحد المسؤولين في إحدى الدول الأطراف ذا لقب وظيفي معادل. ويعين مراجع الحسابات لفترة أربع سنوات ويجوز تجديده تعيينه. وللمحكمة أن تقدم مقترحات تتعلق بتعيين مراجع الحسابات.

2 - وبغية تمكين المحكمة من تقديم مقترحات بشأن تعيين مراجع للحسابات، اتصل قلم المحكمة بثماني شركات لمراجعي الحسابات معترف بها دوليا ولها مكاتب في ألمانيا (بيكر تيلي رولفس Baker Tilly Roelfs، بي دي أو BDO، دولويت Deloitte، إيرنست آند يونغ Ernst & Young، كاي بي إم جي KPMG، برايس ووترهاوس كوبرز PricewaterhouseCoopers، وورث آند كلاين غرانت ثورنتون Warth & Klein Grant Thornton، روفير بروينر سوسات مازارز Roever Broenner Susat، وبشركتين ألمانييتين (إبئر شتولتر Ebner Stolz، رودل آند بارترر Roedl & Partner). وفي تشرين الأول/أكتوبر 2019، بعث قلم المحكمة إلى تلك الشركات بطلب عرض أسعار مشفوع بنطاق مراجعة الحسابات (المرفق الأول). وتضمن طلب عرض الأسعار حكما يتعلق بمراجعة الفائض النقدي.



3 - ولم تردّ الشركات Baker Tilly Roelfs و Deloitte و Warth & Klein Grant Thornton و Ebner Stolz على الطلب. ومن بين الشركات الست التي أرسلت ردودها، لم تقدم شركة واحدة عرض أسعار. وعروض الأسعار التي تلقاها قلم المحكمة كما يلي:

المجموع (باليورو)				شركة مراجعة الحسابات
2024	2023	2022	2021	
7 200	7 200	7 200	7 450	BDO
28 900	28 900	28 900	28 900	KPMG
36 720	36 720	36 720	36 720	Roever Broenner Susat Mazars
13 250	13 250	13 250	13 250	PricewaterhouseCoopers
43 000	42 000	41 000	54 000	Roedl & Partner

4 - وقّيم قلم المحكمة ما تلقاه من عروض، آخذاً في الاعتبار القدرة التقنية لكل شركة على إجراء مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات المقبولة عموماً، بما يحقق مصلحة المحكمة ويستوفي مبدأ أعلى جودة بأفضل سعر.

5 - وخلص قلم المحكمة إلى أن عروض الأسعار الخمسة تستوفي، جميعها، الشروط المتعلقة بإجراء مراجعة حسابات المحكمة، على النحو المحدد في المرفق الثاني.

6 - وقد أدرج مبلغ 14 700 يورو في مشروع الميزانية المقترحة للمحكمة لفترة الميزانية 2021-2022 لأغراض مراجعة حسابات الفترتين 2021 و 2022، على أساس عرض الأسعار الأدنى من بين العروض الخمسة المختارة في الفقرة 5. وسيعدّل المبلغ وفق القرار الذي سيتخذه اجتماع الدول الأطراف.

7 - وتجدر الإشارة إلى أن الاختيار وقع في السابق على شركات مراجعي الحسابات التالية أسماؤها لإجراء مراجعة حسابات البيانات المالية للمحكمة:

الفترة المالية	الشركة	الكلفة
1997/1996	Arthur Andersen	13 000 دولار
1998	Arthur Andersen	13 000 دولار
1999	Arthur Andersen	13 000 دولار
2000	Arthur Andersen	13 000 دولار
2001	PricewaterhouseCoopers	13 100 دولار
2002	PricewaterhouseCoopers	13 400 دولار
2003	PricewaterhouseCoopers	14 000 يورو
2004	Deloitte & Touche	9 200 يورو
2006-2005	BDO Deutsche Warentreuhand	7 000 يورو
2008-2007	BDO Deutsche Warentreuhand	7 000 يورو
2010-2009	BDO Deutsche Warentreuhand	10 450 يورو

الفترة المالية	الشركة	الكلفة
2012-2011	BDO Deutsche Warentreuhand	10 450 يورو
2014-2013	Ernst & Young	20 000 يورو
2016-2015	Ernst & Young	20 800 يورو
2018-2017	BDO	11 600 يورو
2020-2019	BDO	11 600 يورو

8 - ونظرت المحكمة خلال دورتها التاسعة والأربعين في عروض الأسعار والتقييم الذي اضطلع به قلم المحكمة، وقررت إحالة تلك المعلومات إلى اجتماع الدول الأطراف للنظر فيها إذا ما قرر الاجتماع اختيار شركة لمراجعي الحسابات معترف بها دولياً لتكون مراجعاً لحسابات الفترات المالية من 2021 إلى 2024.

## المرفق الأول

## طلب عرض الأسعار

31 تشرين الأول/أكتوبر 2019

المحكمة الدولية لقانون البحار منظمة دولية مستقلة أنشئت بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وقد بدأت عملها في تشرين الأول/أكتوبر 1996 في مقرها في هامبورغ.

وللمحكمة ميزانية لفترة السنتين تبلغ نحو 20 مليون يورو، وتخضع بياناتها المالية لمراجعة الحسابات. ونرجو منكم موافقتنا بعرض أسعار في موعد أقصاه 15 كانون الأول/ديسمبر 2019 لمراجعة حسابات المحكمة للفترات المالية 2021 و 2022 و 2023 و 2024.

ويتكون مجمل عملية مراجعة الحسابات من بندين رئيسيين هما: مراجعة البيانات المالية ومراجعة الفائض النقدي.

وفيما يتعلق بمراجعة البيانات المالية، أود أن أبلغكم بأن اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 طلب إلى المحكمة أن تصدر بيانات مالية تمتثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وذلك ابتداء من الفترة المالية 2021. وتروم المحكمة إعداد أول بياناتها المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول نهاية الفترة المالية 2021. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أنه سيتعين تعديل النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة في ضوء تلك المعايير. وتتطلب هذه التعديلات موافقة اجتماع الدول الأطراف. وستعرض المحكمة النظام المالي والقواعد المالية المعدلة على الاجتماع الثلاثين للدول الأطراف في حزيران/يونيه 2020.

وستعطي البيانات المالية للمحكمة للفترات المالية الأربع المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، و 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، و 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، و 31 كانون الأول/ديسمبر 2024. ويجب إعداد البيانات المالية المراجعة وتقارير مراجعة الحسابات بعد نهاية الفترة المالية وتقديمها إلى المحكمة خلال دوراتها الإدارية. ومن المقرر أن تُعقد هذه الدورات في آذار/مارس 2022، وآذار/مارس 2023، وآذار/مارس 2024، وآذار/مارس 2025.

وينبغي لعرض الأسعار أن يشمل كذلك مراجعة الفائض النقدي المتصل بالفترات المالية 2019-2020، و 2021، و 2022، و 2023. وبموجب النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، يُحدد الفائض النقدي بعد سنة واحدة من إغلاق الفترة المالية المتصلة به.

وينبغي أن يشمل عرض الأسعار جميع ما سيُسدّد بعد نهاية الفترة المالية من تكاليف متصلة بمراجعة السجلات المالية والإجراءات الإدارية، مثل الأجور، والسفر، والبدل اليومي، والمبالغ المدفوعة، وما إلى ذلك.

واستناداً إلى ما سبق، سيكون الجدول الزمني لمراجعة الحسابات لفترتي الميزانية 2021-2022 و 2023-2024، وذلك على النحو التالي:

**2021**

- مراجعة حسابات الفترة المالية 2021: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2022
- مراجعة حسابات الفائض النقدي للفترة 2019-2020: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2022

**2022**

- مراجعة حسابات الفترة المالية 2022: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2023
- مراجعة حسابات الفائض النقدي للفترة 2021: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2023

**2023**

- مراجعة حسابات الفترة المالية 2023: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2024
- مراجعة حسابات الفائض النقدي للفترة 2022: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2024

**2024**

- مراجعة حسابات الفترة المالية 2024: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2025
  - مراجعة حسابات الفائض النقدي للفترة 2023: من المقرر إنجازها بحلول منتصف شباط/فبراير 2025
- ويُحدّد نطاق مراجعة الحسابات في الضميمة المرفقة بهذه الرسالة. وعلى النحو المشار إليه أعلاه، يرجى ملاحظة أنه يجري حالياً استعراض النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة في ضوء التطبيق المقرّر للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

(توقيع) خيمينا هينريكس  
رئيسة القلم

## الضميمة

## نطاق مراجعة الحسابات

- (أ) ما إذا كانت البيانات المالية للمحكمة الدولية لقانون البحار تعرض بوضوح الوضع المالي من كل الجوانب المادية؛
- (ب) ما إذا كانت النفقات المتكبدة خلال هذه الفترات المالية مطابقة للاعتمادات التي وافق عليها اجتماع الدول الأطراف؛
- (ج) ما إذا كانت النفقات المتكبدة قد أذن بها حسب الأصول الطرف المعين لذلك الغرض في النظام المالي أو القواعد المالية للمحكمة؛
- (د) ما إذا كان الموظفون والأشخاص الذين يتقاضون أجورهم من المحكمة قد جرى تعيينهم أو التعاقد معهم على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي أو النظام الإداري لموظفي المحكمة؛
- (هـ) ما إذا كان قد جرى شراء السلع والخدمات وفقا للإجراءات المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة؛
- (و) ما إذا كانت السلع والخدمات المشتراة ضرورية أو غير فائضة، وتراعي ظروف المحكمة ومهامها؛
- (ز) ما إذا كانت المنح المقدمة إلى المحكمة من مؤسسة نيبون والصندوق الاستئماني لقانون البحار، المودعة في حسابات خاصة مستقلة، تُدار وفقا لمذكرات التفاهم والاختصاصات ذات الصلة؛
- (ح) ما إذا كان الفائض النقدي للفترة المالية المعنية قد تقرّر وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

## مرفق النظام المالي

## اختصاصات إضافية تنظم مراجعة حسابات المحكمة الدولية لقانون البحار

- 1 - تقوم شركة مراجعة الحسابات بمراجعة حسابات المحكمة، بما يشمل كل الصناديق الاستثنائية والحسابات الخاصة، على نحو ما تراه ضرورياً، للتحقق مما يلي:
  - (أ) أن البيانات المالية مطابقة لدفاتر المحكمة وسجلاتها؛
  - (ب) أن المعاملات المالية المبينة في البيانات قد أُجريت وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية، واعتمادات الميزانية وسائر المبادئ التوجيهية السارية؛
  - (ج) أنه جرى التحقق من الأوراق المالية والأموال المودعة في المصارف أو المتاحة، بالحصول على شهادات من الجهات الوديعية للمحكمة أو بالقيام بجرد فعلي؛
  - (د) أن الضوابط الداخلية، بما فيها الرقابة الداخلية، كافية في ضوء مدى الاعتماد عليها.
- 2 - أن تكون شركة مراجعة الحسابات الحكم الوحيد الذي يبيّن في مقبولة الشهادات والبيانات المقدمة من رئيس قلم المحكمة، كلياً أو جزئياً، ولها أن تدقق في كل السجلات المالية بما فيها تلك المتصلة باللوازم والمعدات، وتتحقق منها بالتفصيل على نحو ما تراه مناسباً.
- 3 - لشركة مراجعة الحسابات وموظفيها حرية الاطلاع، في جميع الأوقات المناسبة، على جميع الدفاتر والسجلات والمستندات الأخرى التي تعتبرها شركة المراجعة ضرورية لغرض إجراء مراجعة الحسابات. وتُتاح لشركة المراجعة، عند طلبها، أي معلومات مصنّفة بأنها مميزة ويوافق رئيس القلم (أو أي مسؤول رفيع معين) على أنها ضرورية لشركة المراجعة لأغراض مراجعة الحسابات، وأي معلومات مصنّفة بأنها سرية. وتحترم شركة المراجعة وموظفوها الطابع المميز والسري لأي معلومات مصنّفة على هذا النحو تتاح لهم، ولا يجوز لهم أن يستخدموها إلا في ما يتصل مباشرة بإجراء مراجعة الحسابات. ولشركة المراجعة أن تلتفت انتباه المحكمة واجتماع الدول الأطراف إلى أي امتناع عن إطلاعها على معلومات مصنّفة بأنها مميزة تعتبرها ضرورية لغرض إجراء مراجعة الحسابات.
- 4 - لا تملك شركة المراجعة سلطة رفض أي بند من بنود الحسابات، بل توجه انتباه رئيس قلم المحكمة إلى أي معاملة يساورها شك في قانونيتها أو صوابها، لكي يتخذ الإجراء المناسب. وتبلغ شركة المراجعة رئيس القلم على الفور بكل ما ينشأ خلال تدقيقها في الحسابات من اعتراضات على هذه المعاملات أو أي معاملات أخرى.
- 5 - تبدي شركة المراجعة (أو من تعيّنهم من موظفيها) رأياً، مذيلاً بتوقيعها، بشأن البيانات المالية، وذلك بالصيغة التالية:

لقد افحصنا البيانات المالية الملحقة التالية، المرقّمة من ... إلى ...، والمحددة كما ينبغي، كما افحصنا الجداول الزمنية ذات الصلة الخاصة بالمحكمة الدولية لقانون البحار عن الفترة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر .... وشمل افتتاحنا هذا استعراضاً عاماً

للإجراءات المحاسبية وما رأينا أن الظروف تقتضيه من تدقيق في السجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة.

وبالإضافة إلى ذلك، يحدد رأي شركة المراجعة، حسب الاقتضاء، ما يلي:

(أ) ما إذا كانت البيانات المالية تعكس بصدق الوضع المالي في نهاية الفترة ونتائج عملياتها عن الفترة المنتهية في هذا التاريخ؛

(ب) ما إذا كانت البيانات المالية قد أُعدت وفقا للمبادئ المحاسبية المعلنة؛

(ج) ما إذا كانت المبادئ المحاسبية قد طبقت على أساس يتفق مع الأساس المطبق في التقرير المالي السابق؛

(د) ما إذا كانت المعاملات قد أُجريت وفقا لهذه الأنظمة والسند التشريعي.

6 - يقدم تقرير شركة المراجعة عن العمليات المالية للمحكمة للفترة المالية إلى اجتماع الدول الأطراف عن طريق المحكمة. ويتضمن الإشارة إلى ما يلي:

(أ) نوع ونطاق الافتحاص الذي أجرته شركة المراجعة؛

(ب) المسائل التي تؤثر في اكتمال الحسابات أو دقتها، بما في ذلك ما يلي، حسب الاقتضاء:

'1' المعلومات اللازمة لتفسير الحسابات تفسيراً صحيحاً؛

'2' أي مبالغ كان يتعين قبضها ولم تُدرج في الحسابات؛

'3' أي مبالغ مرتبطة بالتزام قانوني أو مشروط لم تُقيد أو تُظهر في البيانات المالية؛

'4' النفقات غير المبررة بمستندات كافية؛

'5' ما إذا جرى مسك دفاتر الحسابات على النحو الصحيح؛ وإذا ظهرت في عرض البيانات

انحرافات جوهرية عن المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً والمطبقة بصورة ثابتة، فإنه ينبغي الكشف عنها؛

(ج) المسائل الأخرى التي ترى شركة المراجعة أنه ينبغي إحاطة اجتماع الدول الأطراف علماً

بها، من قبيل ما يلي:

'1' حالات الغش أو الغش المفترض؛

'2' تبديد أموال المحكمة أو أصولها الأخرى، أو إنفاقها في غير محلها وإن كانت المعالجة المحاسبية للمعاملة صحيحة؛

'3' النفقات التي يحتمل أن تلزم المحكمة بتكبد مصاريف كبيرة أخرى؛

'4' أي عيوب في النظام العام أو البنود التفصيلية التي تنظم مراقبة المقبوضات والمدفوعات، أو اللوازم والمعدات؛

'5' النفقات التي لا تتفق مع مقاصد اجتماع الدول الأطراف بعد رصد مخصصات للقيام بمناقشات مأذون بها حسب الأصول ضمن الميزانية؛



‘6’ النفقات التي تتجاوز الاعتمادات بعد تعديلها بالمناقشات المأذون بها حسب الأصول ضمن الميزانية؛

‘7’ النفقات التي لا تتفق مع السند التشريعي الذي ينظمها؛

(د) مدى دقة سجلات اللوازم والمعدات حسبما يتبين من الجرد وافتحاص التقارير؛

(هـ) عند الاقتضاء، المعاملات التي أدرجت بالحسابات في فترة مالية سابقة وجرى الحصول على مزيد من المعلومات بشأنها، أو المعاملات التي تُجرى في فترة مالية لاحقة ويبدو من المستحسن أنه ينبغي لاجتماع الدول الأطراف أن يكون على علم بها في وقت مبكر.

7 - لشركة المراجعة أن تقدم إلى اجتماع الدول الأطراف أو إلى المحكمة أو رئيس القلم ملاحظاتها على النتائج التي تخلص إليها من مراجعة الحسابات، وتعليقاتها على التقرير المالي لرئيس القلم، حسبما تراه مناسباً.

8 - في حالة تقييد نطاق مراجعة الحسابات التي تجريها شركة المراجعة أو إذا تعذر على هذه الأخيرة الحصول على أدلة كافية، تشير إلى هذه المسألة في رأيها وتقريرها، وتوضح في تقريرها أسباب إبداء تعليقاتها والآثار التي ترتبها تلك العوامل في الوضع المالي والمعاملات المالية المثبتة في السجلات.

9 - لا تورد شركة المراجعة، بأي حال من الأحوال، انتقادات في تقريرها من دون أن تكون قد أتيحت أولاً لرئيس القلم فرصة كافية لشرح المسألة موضوع الملاحظة.

10 - لا يُطلب من شركة المراجعة أن تذكر أي مسألة مشار إليها في ما سبق تعتبرها غير ذات أهمية من جميع النواحي.